

## 6844 - حكم صلاة الجمعة لستة أشخاص - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقولون نحن مجموعة من الأشخاص لا يزيد عددنا عن ستة. ويتعذر علينا حضور صلاة الجمعة. لان اقرب جامع يبعد عنا خمسة وستين كيلو فنضطر لصلاتها ظهرا. فهل علينا حرج في ذلك؟ نرجو الافادة جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

لا حرج عليكم في ذلك والحمد لله لكن لو صليت الجمعة صح ذلك في اصح قول العلماء من الجمل تصح من ثلاثة فاكهة اذا كنت مستوطنين مقيمين في قرية شتاء وصيفا فانكم من اهل الجمعة على الصحيح ولو كنا ثلاثة بدلا من - [00:00:20](#)

الصحيح انها تنعقد الجمعة منكم وتصحيح منكم الجمعة. فينبغي ان تقيموها في محلکم هذا اذا كنتم مقيمين مستوطنين في المحل اقامة تامة في البناء في بيوت فصلوا جمعة هذا هو الارجح والاولى بكم. اما الماضي فصلاته صحيحة والحمد لله. جزاكم الله خيرا -

[00:00:40](#)